

[9421-2082] باع حصاداً واشترط السقاية على المشتري؛ هل

يصح البيع؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا باع حصادا واشترط السقاية على المشتري. اذا يقول احسن الله اليكم اذا باع حصادا كيف يبيع
الحصاد ها هذا ايش معنى حصانة نعم واشترط واشترط السقاية على المشتري - 00:00:00
وانه بريء مما يحصل عليه فهل يصح البيع لا اذا باع قصده ثمرة اذا باع ثمرة او زرعاً واشترط ان نستقي على المشتري هذا لا يصح
الشرط اه السقي على المالك سقي على المالك. نعم - 00:00:19